

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٠١ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولاتحاته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بقيد العقارات المتميزة لمحافظة الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتوسيعنا في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون

المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة ؛
 وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ الإسكندرية ؛
 وعلى ما عرض علينا ؛

قرار :

(المادة الأولى)

حذف العقارات التالية من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز

لمحافظة الإسكندرية :

٧٥ الباب الأخضر مع الكويرى القديم بكود رقم ١٧٠٥ - حى وسط .

٢٥ بحرى (وكالة ضيف باشا) بكود رقم ١٦٤٨ - حى الجمرك .

(المادة الثانية)

حذف العقار رقم ١٠١ش قلعة الروضة ناصية ش المماليك البحريّة
 برقم توثيق (٠٣٢٥٠٠٠٠٢٨) حى مصر القديمة المنطقة الجنوبية من سجل المباني
 والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

تصويب عنوان "العقار رقم ٢ شارع الحلوچي ميدان الأزهر ليصبح ٢ عطفة
 البوستة من شارع الأزهر الجمالية" برقم توثيق (٠٣١٦٠٠٠٩٥) حى وسط القاهرة
 بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة على النحو
 الوارد بالاستماراة المعتمدة من لجنة الحصر .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٦/٦/٢٠٢٣

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار